

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٧١

بتعيينات لمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للهيئات القضائية بمجلسه المنعقدة بتاريخ ١٢ من يناير سنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين في وظيفة مستشار بمجلس الدولة كل من :

الأستاذ دردير عثمان على فراج ، المستشار المساعد بالمجلس (على سبيل التذكار) .

الأستاذ سعد محمد محمود الزناوي ، المستشار المساعد بالمجلس .

الأستاذ محمود يسرى حسين يسرى ، المستشار المساعد بالمجلس .

الدكتور حسين أحمد توفيق على رضا ، المستشار المساعد بالمجلس .

الأستاذ مصطفى أحمد خفاجي ، المستشار المساعد بالمجلس .

مادة ٢ - يعين مستشارا مساعدا بمجلس الدولة كل من :

الأستاذ مصطفى توفيق الكاشف ، النائب بالمجلس .

الأستاذ عبد المنعم عبد العظيم جيره ، النائب بالمجلس .

الأستاذ أحمد رضوان جمعة منصور ، النائب بالمجلس (على سبيل التذكار) .

الأستاذ أحمد كمال الدين عبد اللطيف سليمان موسى ، النائب بالمجلس .

الأستاذ حمزة محمد مرسي السيد بركات ، النائب بالمجلس .

الأستاذ محمد عبد المطلب محمد منيسى ، النائب بالمجلس .

مادة ٣ - يعين نائبا بمجلس الدولة كل من :

الأستاذ كمال زكي عبد الرحمن العبي ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ على قيسى على أبو عقيل ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ عطية الله رسلان أحمد فرج ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ شريف عمر محمد حسن ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ محمد صفوت عثمان ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ حسن عبد السلام الشربيني ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ أحمد إبراهيم عبدالعزيز تاج الدين ، المندوب بالمجلس .

الأستاذ منصور حسن على غربي ، المندوب بالمجلس .

مادة ٤ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ (١١ يناير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٧١

بتعيينات بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات القضائية ؛

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين مستشارا مساعدا بإدارة قضايا الحكومة السيد / محمد عبد العزيز عفيفي عمار ، النائب بالإدارة .

مادة ٢ - يعين نائبا بإدارة قضايا الحكومة كل من السادة المحامين :

عبد الرحمن يوسف خطاب .

محمد المجيد محمد حسن فياض .

عزيز أنيس ميخائيل .

مادة ٣ - يعين هاميا بإدارة قضايا الحكومة كل من السادة المنعويين :

محمد الجميل محمد على .

محمد حسين سويلم الجزيري .

عبد السلام السيد اسماعيل .

محمد أحمد على المنجي .

عبد الظاهر عبد الحكم عمارة .

على محمد توفيق .

محمد ماجد حنفي الفرزاري .

على سيد سويلم .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١١ لسنة ١٩٧١

بتعيين وكيل لوزارة الخزانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد سمير ابراهيم وكيلا لوزارة الخزانة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ (١١ فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٢ لسنة ١٩٧١

بتعيين وكيل لوزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور محمود محمد حلمي زين الدين ، وكيلا لوزارة الزراعة والإصلاح الزراعي .

مادة ٢ - على وزير الزراعة والإصلاح الزراعي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ (١١ فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

مادة ٤ - عين مندوبا بإدارة قضايا الحكومة كل من السادة المندوبين
المساعدين :

جلال أحمد خليل عوض الله .

عزت محمود محمد عودة .

مصطفى جاد الكريم مهدي رشوان .

محمد الحميد محمود محمد البعل .

ابراهيم محمد ابراهيم سليمان .

عبد الحكيم محمد عبد الرحمن يس .

محمد ابراهيم جلال .

عمرو عبد الغفار الشرفاوي .

حسن أو المالح محمد حامد .

مادة ٥ - عين مندوبا بمساعدة بإدارة قضايا الحكومة كل من السادة:

يس بكر منصور .

الغنائق السيد علي عتاني .

أحمد علي جاد الرب قرظلي .

محمد عبد العظيم محمود سليمان .

محمد محمد أحمد عبد الحميد .

ابراهيم صديق محمد ابراهيم .

أحمد محمد عبد سليمان عفيفي .

محمد مصطفى الكنتاني ماضي .

فريد عيد الخالقي محمد العادلي .

فريد محمود فتحى حسين .

ابراهيم محمد الوفاي ابراهيم .

سعيد فهم خليل .

مصطفى ابراهيم محمد الحارون .

عبد الفتاح اسماعيل محمد أحمد .

محمد عبد اللطيف محمد دهشان .

محمد فادي مختار عبد الله .

محمد صديق السيد درويش .

السعيد محمود محمد السيد .

منير مصطفى محمد مصطفى .

عبد السميع علي بدر غرس الدين .

أحمد علي أبو النجا علي .

عبد الله ابراهيم فرج ناصف .

ليبي حلم لبيب .

علي محمد علي حرايس .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ (١١ فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات